



رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣٧٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢١

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد / عمرو خليل احمد محمد عبد الله - رقم قومي (٢٨٤٠٥٢٧٠١٠١٥٥٦) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٥٩٦٣) من وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حـر وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٦/٧/١٨ تاريخ انتهاء الثلاث سنوات لتجديد القيد بذات السجل .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح